من بلاغة القرآن في حديثه عن الاستئذان المتعلق بالبيوت

دكتور

محمد صبري محمد بهيتة

المدرس في قسم البلاغة والنقد

بكلية اللغة الدراسات الإسلامية والعربية

للبنين بدسوق

الملخـــــص

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله: سيدنا محمد بـــن عبـــد الله، وعلى آله، وصحبه، ومن والاه.

وبعد

يدور البحث حول حديث القرآن عن الاستئذان المتعلق بالبيوت من الوجهة البلاغية، ويهدف إلى إبراز الوسائل التعبيرية المستخدمة في آيات القرآن عن الاستئذان؛ لبيان أهمية هذا الأدب السامي، وعظـــيم قيمته، إمعانا في الحث على التأدب به، وضرورة تطبيقه في واقـــع المسلمين.

وجاء هذا البحث في مقدمة تمثل مدخلا للموضوع، وتمهيـــد يســـلط الضوء على مفهوم الاستئذان وأهميته، ومباحث تقف علـــى معنـــى الآيات، وتحليلها بلاغيا حسب السياق، معتمدا على المنهج التحليلـــي الذي يقوم بإبراز الأسرار البلاغية الكامنة وراء تذوق ألفـــاظ هـــذه الآيات، وتراكيبها، ودورها في إبانة المراد.

الكلمات المفتاحية: القرآن – بلاغة – الاستئذان – البيوت – دخول – العبيد – الأطفال – النهي – آداب – الأمر.

دكتور

محمـــد بهيتـــة

قسم البلاغة والنقد، كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين

بدسوق، جامعة الأزهر، جمهورية مصر العربية

Mohammed beheta 949.el @ azhar.edu.eg

Abstract

Praise be to God, and prayers and peace be upon the Messenger of Allah: our master Muhammad bin Abdullah, and his family, and his companions, and his parents.

After:

The research revolves around the Qur'an's talk about asking permission related to homes from the rhetorical point of view, and it aims to highlight the expressive means used in the verses of the Qur'an about asking permission. To clarify the importance of this sublime literature, and its great value, we continue to urge politeness with it, and the necessity of applying it in the reality of Muslims.

This research came in an introduction that represents an introduction to the subject, and a preface that highlights the concept of permission and its importance, and sections that stand on the meaning of the verses, and analyze them rhetorically according to the context, relying on the analytical method that highlights the rhetorical secrets behind the taste of the words of these verses, their structures, and their role in clarifying what is intended.

Keywords: The Qur'an – Rhetoric - asking permission - houses - entering - slaves - children - the prohibition - etiquette - the command.

Mohamed Behita

Department of Rhetoric and Criticism, College of Islamic and rabic Studies for Boys – In dsouq, Al Azhar university,Egypt.

Mohammed beheta 949.el @ azhar.edu.eg

المقدمـــــة

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، ولا عـــدوان إلا علـــى الظالمين، وأشهد أن لا إلـــه إلا الله وحـــده لا شـــريك لـــه، ولـــي الصالحين، وأشهد أن سيدنا محمدًا عبده، ورسوله، صلى الله، وسلم، وبارك عليه، وعلى آله، وأصحابه أجمعين، والتابعين لهم بإحســـان إلى يوم الدين.

وبعد،،،

فمن المقاصد السامية التي حرص الإسلام على تحصيلها حفـــظُ الأعراض، وسترُ الحرمات، ورعايةُ الحقوق، ومن ثـــم فقـــد جـــاء الإسلام بتشريعات، وآداب ، في الالتزام بها تحقيق ذلك، فتنتظم بها حياة الأفراد، ويتحقق لهم خيري الدنيا الآخرة، وفي تركهـــا تُهـــدر الحقوق، وتُنتهك الحرمات، وتنتشر البغضـــاء والشـــحناء، وتُســـلب الأعراض، وتصبح الحياة فوضى لا خير فيها... ومن هـــذه الآداب التي تحقق هذا المقصد السامي أدبُ الاستئذان، وفي القرآن الكـــريم آيات من شأنها الحض على هذا الأدب (الاستئذان)، وتقريره، وتنبيه الناس إلى ضرورة التأدب به، وجاء هذا في أسلوب بلاغـــي آخـــاذ يأسر القلوب، ويسهم في الإقناع بأهمية الالتزام بهذا الأدب السامي، وضرورة تحقيقه في واقع المسلمين لجني ثماره النافعة التي تعـــود

بالخير على الأفراد والمجتمعات، ومن ثم كانت هذه الدراسة بعنوان (من بلاغة القرآن في حديثه عن الاستئذان المتعلق بالبيوت).

ويكمن الهدف من هذه الدراسة في إبراز الأساليب البلاغية المستخدمة في آيات القرآن الكريم في هذا الشأن؛ لبيان أهمية الاستئذان، وعظيم قيمته، إظهارًا لمدى حرص الإسلام على ستر الحرمات، وحفظ الأعراض، وصونها عما يدنسها ويشينها.

وآثرت اختيار هذا الموضوع لأمرين:

الأول: أن كثيرا من الناس تساهلوا في الدخول على بعضهم دون استئذان حتى عمت البلوى داخل البيوت، وانتشرت الفوضى بين المحارم وغيرهم، فما أحوج الأمة إلى التأدب بهذا الأدب في هذا الزمن الذي فشا فيه التبرج والسفور، وانعدم فيه الحياء، وطغى الانحلال والمجون.

الثاني: تعدد الآيات القرآنية التي تحدثت عن الاستئذان، وتنوع الأساليب التعبيرية عنه، مما يثير في النفس رغبة في التعرف على سبب تنوع هذه الوسائل التعبيرية، وبيان دورها في إفادة المعنى.

أما المنهج الذي انتهجته في هذا البحث فهو جمع الآيات القرآنية التي تحدثت عن الاستئذان المتعلق بالبيوت، وتقسيمها إلى عدة مباحث حسب الغرض، والسياق، وبيان معناها العام تحت كل مبحث، ثم دراستها بلاغيا، معتمدا على المنهج التحليلي الذي يبرز

الأسرار الجمالية الكامنة وراء تذوق ألفاظ هذه الآيات، وصـــورها، وتراكيبها التي أسهمت في إبانة المعنى المراد.

واقتضت طبيعة الدراسة أن تكون في مقدمة، وتمهيد، ومباحـــث أربعة، وخاتمة، وفهرس للمصادر والمراجع، وآخر للموضوعات.

أما المقدمة فقد عرضت فيها أهمية الموضوع، وأسباب اختياري له، والمنهج الذي انتهجته في هذه الدراسة.

وأما التمهيد ففيه كلمة موجزة حول مفهوم الاســـتئذان المتعلـــق بالبيوت، وبيان أهميته.

وجاء المبحث الأول بعنوان: من بلاغة القرآن في النهي عـــن دخول بيوت الغير بلا استئذان.

والمبحث الثاني بعنوان: من بلاغة القرآن في الأمر باســـتئذان العبيد والأطفال داخل البيوت.

والمبحث الثالث بعنوان: من بلاغة القرآن في بيـــان وجـــوب الاستئذان من الرسول ﷺ عند إرادة الانصراف من مجلسه.

والمبحث الرابع بعنوان: من بلاغـــة القـــرآن في بيـــان آداب دخول بيوت النبي ﷺ.

وأعقبت ذلك بخاتمةٍ اشتملت على أهمّ النتائج التي توصَّلت إليها الدراسة، تلاها فهرس المصادر والمراجع، وآخر للموضوعات.

والله أسأل أن ينضّر وجه كلِّ من أسدى إليَّ نصحًا، وستر عليَّ عيبًا، وقوَّم معوجًا، وأكمل نقصًا، وأن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم، إنه نعم المولى ونعم النصير، وآخر دعوانا أنِ الحمدُ لله ربِّ العالمين، وصلى الله وسلَّمَ وباركَ على النبيِّ الأمينِ: سيدنا محمدٍ بنِ عبدِ الله، وعلى آله، وصحبه أجمعين.

ومما تجدر إليه الإشارة أن الباحث حينما شرع في جمع آيات الاستئذان من القرآن وجد بعضها تحدث عن الاستئذان المتعلق بالبيوت، وبعضها يدور حول الاستئذان المتعلق بالجهاد، واستئذان المنافقين، واستئذان الملائكة للشفاعة، بيد أن دراسة هذا كله من الأمور الشاقة؛ لطول الموضوع وتشعبه، ومن ثم كانت هذه الدراسة حول الاستئذان المتعلق بالبيوت.

التمهـــــيد

مفهوم الاستئذان:

الاستئذان في اللغة: مصدر استأذن، ومعنـــاه: طلـــب الإذن بالشيء، وإباحته، يقال: أذن له في الشيء إذنا: أباحه له، واستأذنه: طلب منه الإذن، وأذن له عليه: أخذ له منه الإذن [١].

وفي الاصطلاح هو: طلب الإذن في الـــدخول لمحـــل لا يملكـــه المستأذن[٢].

والاستئذان لدخول البيوت يـــراد بـــه: طلـــب إباحـــة دخولهـــا للمستأذن، والسماح له بدخولها، ولفظ البيوت يـــدخل فيـــه البيـــوت الخاصة التي يسكنها شخص بعينه، والبيوت العامة التي فيها متـــاع يحتاج إليه الإنسان، أما الأولى فـــلا يدخـــــلها الإنســـان حتـــى يســـــتأذن، ويسلم على أهلها، قال تعـــــالي: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَآ ﴾ [النـور:٢٧] [٣]، وأما البيوت العامة التي فيها متاع يحتاج الإنسان إليه، كالفنادق، ومحلات البيع والشراء فلا حرج في دخولها بلا اســـتئذان للحاجـــة،

---

(١) ينظر: لسان العرب لابن منظـــور، (أذن) ١٠/١٣، ط: دار صـــادر – بيروت، ثالثة ١٤١٤هـــ.

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني ٣/١١، ط: دار المعرفة – بيروت ١٣٧٩هـــ.

(٣) سورة النور، بعض الآية/ ٢٧.

قال تعالي: ﴿ لَّيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَّكُمْ ۚ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴾ [النور:٢٩][1].

وقد جعل الله البيوت سكنا للناس يأوون إليها؛ لرعاية أهلهم، وولدهم، أو لإنجاز عمل يقومون به، أو للانشغال بعبادة ما، أو للاستراحة من أعباء الحياة، فتطمئن بذلك نفوسهم، وتسكن أرواحهم، ويأمنون على أنفسهم، وعوراتهم، وحرماتهم... إلخ، ولا يتحقق هذا للبيوت إلا إذا كانت حرما آمنا لا يستبيحه أيُّ طارقٍ إلا بإذن أهلها، وفي الوقت الذي يريدون، وعلى الهيئة التي يحبون أن يلقوه عليها؛ ولذلك أدب الله جماعة المسلمين بهذا الأدب السامي (الاستئذان)؛ لئلا تُهتك أستار الناس، وتُنتهك حرمات بيوتهم.

(١) سورة النور، الآية/ ٢٩.

المبحث الأول
من بلاغة القرآن الكريم في النهي عن دخول بيوت الغير بلا استئذان

بيّن القرآن الكريم أحكام تزاور الناس فيما بينهم، وحرص على تعليم آداب دخول بيوت الغير؛ حفاظا على حرماتها، وأمن أهلها، وسكينتهم، وصونا لهم من الإيذاء، والوقوع في الحرج، والمؤاخذة، فقال الله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾ فَإِن لَّمۡ تَجِدُواْ فِيهَآ أَحَدٗا فَلَا تَدۡخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤۡذَنَ لَكُمۡۖ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ٱرۡجِعُواْ فَٱرۡجِعُواْۖ هُوَ أَزۡكَىٰ لَكُمۡۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ﴿٢٨﴾ لَّيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ مَسۡكُونَةٖ فِيهَا مَتَٰعٞ لَّكُمۡۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تُبۡدُونَ وَمَا تَكۡتُمُونَ ﴾[1].

في هذه الآيات بيان لأدب الاستئذان الذي يجب على الإنسان الأخذ به عند دخول البيوت التي يسكنها أحد بعينه، فعليه أن يطلب الإذن من صاحب البيت عند دخوله بيته، وأن يسلم على مَن في البيت، وألا يدخل بيتا خاليا من ساكنيه، أو لم يؤذن له بالدخول.

أما البيوت العامة غير المسكونة كالمستشفيات، والفنادق، والمدارس، والمحلات، ونحوها فلا حرج عليه في أن يدخلها مباشرة

(١) سورة النور، الآيات /٢٧ــ٢٩.

بلا استئذان؛ كي يقضي حاجته فيها من علاج، وأكل، وشرب، ونوم، ووقاية من الحر، والبرد، وغير ذلك مما يتناسب مع وظيفة هذه البيوت.

وجاء في سبب نزول هذه الآيات أن امرأة من الأنصار جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إني أكون في بيتي على حال لا أحب أن يراني عليها أحد، لا والد ولا ولد، فيأتي الأب ويدخل عليّ، وإنه لا يزال يدخل عليّ رجل من أهلي، وأنا على تلك الحال، فكيف أصنع؟ فنزلت هذه الآية: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَآ ﴾.

فقال أبو بكر بعد نزولها: يا رسول الله، أفرأيت الخانات، والمساكن في طرق الشام، ليس فيها ساكن، فأنزل الله ﴿ لَّيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ مَسۡكُونَةٖ فِيهَا مَتَٰعٞ لَّكُمۡۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تُبۡدُونَ وَمَا تَكۡتُمُونَ ﴾[1].

في التعبير بالنداء ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ تنبيه شديد إلى أهمية الأمر المذكور بعده، وعظم خطورته، ففيه إيقاظ للهمم، وتوجيه للأنظار، لضمان متابعة الخبر، والإصغاء إليه؛ لأهميته.

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، ت: أحمد البردوني، وغيره ٢١٣/١٢، دار الكتب المصرية ــ القاهرة، ط ثانية، ١٩٦٤م.

ونادى جماعة المؤمنين بصفتهم (الإيمان) التي تقتضي الاستجابة، وسرعة الامتثال إلى هذا النهي ﴿لا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾، والغرض من النهي: التعليم والإرشاد إلى ضرورة الاستئذان عند دخول بيوت الغير ــ إلى جانب دلالته على الكف عن الفعل (الدخول بلا استئذان) حتما وإلزاما ــ حتى تصان الحرمات، وتطهر المجتمعات، وتسود المحبة، والألفة بين الناس.

يعضده التعبير بالصفة ﴿غَيْرَ بُيُوتِكُمْ﴾ الدال على عدم ملكية المستأذن لهذه البيوت، بل هي لغيره، ويسكنها غيره، ومن ثم... فعليه الاستئذان قبل دخولها.

والتعبير بالاستئناس كناية عن الاستئذان، فمعنى ﴿تَسْتَأْنِسُوا﴾: تطلبوا أن يأنس بكم صاحب البيت، وأنسه به بانتفاء الوحشة والكراهية، وهذا يستلزم الاستئذان، وفي التعبير بهذه الكناية بيان لأثر الاستئذان، وما يحدثه من اطمئنان القلب، وسكون النفس، وزوال الوحشة، وهذا أدعى إلى توفر المحبة، والألفة بين المؤمنين.

وعُطف التسليم على الاستئذان بالواو في قوله تعالى: ﴿تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ للتوسط بين الكمالين، لاتفاق الجملتين في الخبرية، وهذا الوصل ينبئ عن اتحاد كل من الاستئذان

والتسليم في دفع أسباب الإنكار، أو الحرج، والوحشة، والنفور، أو السب والإغلاظ في القول.

وجعل النهي عن دخول بيوت الغير مغيّا بالاستئذان والتسليم على أهل هذه البيوت عن طريق التعبير بـ (حتى) إشارة إلى ضرورة الإتيان بهما، والمحافظة عليهما؛ لأن النهي لا يرتفع إلا عند حصولهما (١).

ولعل في تقديم الاستئذان على التسليم تنبيهًا إلى أهمية المقدم، ومزيد عناية به؛ لأنه المقصود في الكلام، وعليه يدور المعنى، فللبيوت حرماتها، وخصوصياتها التي لا ينبغي أن يطلع عليها أحد غير أهلها، وهذا يتحقق بالاستئذان، فبه تُسد ذرائع الريب، ويُدفع الحرج عن الزائر والمزور، ويُستر ما ينبغي ستره قبل الدخول.

وجاء قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ مبينًا حكمة الاستئذان، وعلته، ومحددًا الغاية منه، وفُصلت هذه الجملة عما قبلها؛ لشبه كمال الاتصال، فالكلام السابق يتضمن سؤالا تصلح هذه الجملة أن تكون جوابا عنه، وكأنه قيل: ما الحكمة من الاستئذان عند دخول بيوت الغير؟ فجاء الجواب ﴿ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾.

---

(١) التحرير والتنوير لابن عاشور ١٩٧/١٨، الدار التونسية للنشر – تونس، ١٩٨٤هـ.

ولعلو شأن الاستئذان مع التسليم، وارتفاع منزلتهما عبر عنهما باسم الإشارة للبعيد ﴿ذلِكُمْ﴾، أضف إلى ذلك تنكير﴿خَيْر﴾ الدال على تعظيم، وتفخيم الخير والنفع العائد على الجميع بسبب الاستئذان.

وختمت الآية بقوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾، تعليلا لمقدر، أي: أرشدكم إلى هذا الأدب وبين لكم هذا الحكم لتجعلوه على ذكر منكم، فتمتثلوا، وتعملوا بموجبه.

وفيه تحذير من التهاون في الاستئذان، وعدم الأخذ به، بدعوى أننا أهل، أو أقارب لا تكليف بيننا؛ فهو ــ سبحانه ــ أعلم بما فيه صلاح الجميع، وما على الإنسان سوى الطاعة، والامتثال.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيها أَحَدًا فَلا تَدْخُلُوها حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ بيان لحالة أخرى توجب عليهم الاستئذان، وهي إذا كانت البيوت خالية ممن يسكنها، لطارئ من الطوارئ، فلا تدخلوها – أيضا –حتى يؤذن لكم في دخولها ممن يملك الإذن بذلك، وفي هذه الآية احتراس من أن يظن ظان أن المنازل غير المسكونة يدخلها الناس في غيبة أصحابها بدون إذن منهم، توهما بأن علة شرع الاستئذان ما يكره أهل المنازل من رؤيتهم على غير تأهب، بل العلة هي كراهتهم رؤية ما يحبون ستره من شؤونهم (١).

(١) السابق ١٨/٢٠١.

وفي التعبير بـ (إن) الشرطية في قوله: ﴿فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا﴾ إشعارٌ بأن غياب السكان عن بيوتهم مما يقل حدوثه، ومع ذلك كفل الله لبيوتهم الحفظ، ولحرماتهم الصون بهذا الأدب السامي (الاستئذان) حتى في غيابهم عن بيوتهم.

وفي ربط الجواب ﴿فَلا تَدْخُلُوها حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ بالشرط عن طريق (الفاء) إيذانٌ بسرعة الامتثال لهذا النهي، والتعبير بالغاية ﴿حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ يعضد النهي بقوله: ﴿فَلا تَدْخُلُوها﴾، ويقويه، أي: حتى يأتي أهلها فيأذنوا لكم، والغرض من النهي: الإرشاد، والتوجيه إلى الطريق الأمثل في حفظ حرمة البيوت حالة خلوها من سكانها.

وفي التعبير بالمبني للمفعول ﴿يُؤْذَنَ﴾ تركيز على الحدث (الإذن)، وتسليط للضوء عليه لأهميته، بصرف النظر عن فاعله.

ويأتي الشرط الثاني ﴿وَإِنْ قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا﴾ على نمط الشرط الأول، حيث التعبير بـ (إن) الشرطية للإشعار بأن حصول الشرط ووقوعه من قبيل الندرة والقلة؛ لأن صريح المنع من الدخول مما يستحيي من فِعلِه صاحبُ البيت؛ حيث يلقى استنكافا من المستأذن، وغضاضة في نفسه.

وفي ربط جواب الشرط بالفاء إيذانٌ بعجلة الرجوع، وضرورة المبادرة إلى الانصراف، استجابة لرغبة أهل البيت.

وفي التعبير بصيغة الأمر ﴿فَارْجِعُوا﴾ ــ بما فيها من دلالة على الإلزام بالطاعة ــ تشعر بضرورة الامتثال، والاستجابة لهذا الأمر، فللبيوت حرمات، ولأهلها خصوصيات لا يحبون اطلاع غيرهم عليها.

وربط بين الشرطين بحرف العطف الواو للتوسط بين الكمالين؛ لاتفاق الجملتين في الإنشائية؛ لكون جزاء الشرط فيهما إنشاء، وهذا الوصل يبرز تلاحم الشرطين في الدلالة على صون حرمات البيوت، وستر عورات أهلها، وخصوصياتهم، بهذا الأدب (الاستئذان).

وجاء قوله: ﴿هُوَ أَزْكَى لَكُمْ﴾ مبينا علة الأمر بالرجوع، فالرجوع أطهر لكم من غضاضة الوقوف على الأبواب لانتظار أصحاب البيوت، أو دناءة الإلحاح في الاستئذان، وفصلت هذه الجملة عما قبلها لشبه كمال الاتصال؛ لأن هذه الجملة بمنزلة الجواب عن سؤال مثار يفهم من الأمر بالرجوع، فكأنه قيل: ما علته؟ فكان الجواب ﴿هُوَ أَزْكَى لَكُمْ﴾، ومن ثم كان الفصل بين الجملتين كما يفصل الجواب عن السؤال.

وفي التعبير بـ ﴿أَزْكَى﴾ إشارة إلى ما في امتثال الأمر بالرجوع من الطهر، والنماء، حيث طهارة النفس من الغضب، وما قد يعتريها من شعور بالإهانة، والحرج، مما يدفع المرء إلى المبادرة بالعداوة، والبغضاء، والقطيعة، وغيرها من المعاصي، ففيه تطهير من

السيئات، وكذا نماء للحسنات بالاستجابة، والامتثال للمأمور به، ولله در القائل: "طلبت عمري كلَّه هذه الآية فما أدركتها: أن أستأذن على بعض إخواني، فيقول لي: (ارجع)، فأرجع وأنا مغتبطٌ؛ لقوله: ﴿وَإِنْ قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكى لَكُمْ وَاللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾(١).

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ يحمل تحذيرًا للمخاطبين من مخالفة أمره؛ لأنه – سبحانه– يعلم ما يأتون، وما يذرون مما كلفوا به، ومن ثم يجازيهم عليه بما يستحقونه.

وقدم الجار والمجرور ﴿بِما تَعْمَلُونَ﴾ على الخبر ﴿عَلِيمٌ﴾ للمبالغة في العلم (٢)، يعضده التعبير بصيغة (فعيل) الدالة على كمال علمه بكل شيء وإن دقَّ، إلى جانب التعبير بلفظ الجلالة (الله) الذي يضفي على السياق مزيدًا من المهابة، والرهبة، والجلال، تناسبا مع التحذير من مخالفة أمره.

وقوله تعالى:﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيها مَتاعٌ لَكُمْ﴾ بيان للبيوت التي لا يجب الاستئذان على داخلها، وهي ما ليست بمسكونة، وفيها من المنافع، والأمتعة ما يحتاج إليها

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير، ت: سامي محمد سلامة ٤١/٦، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط: ثانية ١٤٢٠هـ –١٩٩٩م.

(٢) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي٢٥١/١٣، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، ط ثانية، ١٤١٣هـ –١٩٩٢م.

الإنسان، كالفنادق، والمحلات التجارية، والمدارس، والحمامات، ... ونحوها من الأماكن العامة التي لا يسكنها شخص بعينه، فلا بأس من دخولها بغير استئذان؛ لكونها معدة لمصالح الناس كافة، ومن ثم ... فهذه الآية بمنزلة الاستثناء من الأحكام التي اشتملت عليها الآيتان السابقتان.

وتنكير ﴿جُناح﴾ للتقليل، أي: ليس عليكم أدنى حرج، أو إثم في الدخول إلى هذه البيوت، بلا استئذان.

وقوله: ﴿غَيْرَ مَسْكُونَةٍ﴾، وقوله: ﴿فِيها مَتاعٌ لَكُمْ﴾ صفتان لـ ﴿بُيُوت﴾ تكشفان سبب رفع الجناح، والإثم عن الإنسان عند دخوله هذه البيوت بغير استئذان.

ومجيء المصدر المؤول من (أن) والفعل (تدخلوا) دون المصدر الصريح؛ (لأنه يجتمع فيه الإخبار عن الحدث مع الدلالة على الزمان) [1]، فصيغة المضارع باقية مع التأويل بالمصدر دالة في ذاتها على التجدد، وتوالي حدوث الفعل، الأمر الذي يشير إلى أن الدخول إلى هذه البيوت متوال، ومتجددٌ؛ لحاجة الناس إليها، وهذا المعنى لا يدل عليه التعبير بالمصدر الصريح.

(١) نتائج الفكر في النحو للسهيلي، ت: الشيخ/ عادل أحمد عبد الموجود، وغيره/ ٩٧، ط: دار الكتب العلمية ـ بيروت، أولى ١٩٩٢م.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ ما تُبْدُونَ وَما تَكْتُمُونَ﴾ يحمل وعيدًا لمن يدخل هذا الأماكن بقصد الفساد، أو الاطلاع على عورات الناس، أو سرقة أمتعتهم، أو التمتع الحرام، ونحوه؛ لأن الله يعلم ما يسرونه، وما يعلنونه.

وفي تقديم المسند إليه على الخبر الفعلي دلالة على القصر والاختصاص، حيث قُصر ذلك العلمُ على الله ــ سبحانه ــ واختص به دون غيره.

وهو قصر صفة على موصوف قصرا حقيقيا؛ لأن النفي عام يشمل كل ما عدا المقصور عليه، وقد أضفي هذا القصر على التحذير، والوعيد مزيدًا من التأكيد والقوة، إلى جانب التأكيد ــ أيضا ــ بإعادة الموصول.

بالإضافة إلى الطباق بين ﴿تُبْدُونَ﴾، و﴿تَكْتُمُونَ﴾ الذي يبرز كمال علم الله ــ سبحانه ــ، وتمام إحاطته بكافة المعلومات، فهو يعلم أحوالنا الظاهرة، والباطنة على السواء بدلالة حرف العطف، ومن ثم شرع لنا ما يصلحها.

المبحث الثاني
من بلاغة القرآن في الأمر باستئذان العبيد والأطفال داخل البيوت

بعد أن بيّن الله ــ سبحانه وتعالى ــ في كتابه العزيز أدب استئذان الأجانب عند دخول بيوت غيرهم بيّن – أيضا–كيفية استئذان المملوكين على سادتهم، والأطفال على أهليهم داخل البيوت، فقال في محكم التنزيل: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسۡتَـٔۡذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ وَٱلَّذِينَ لَمۡ يَبۡلُغُواْ ٱلۡحُلُمَ مِنكُمۡ ثَلَٰثَ مَرَّٰتٖۚ مِّن قَبۡلِ صَلَوٰةِ ٱلۡفَجۡرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ ٱلظَّهِيرَةِ وَمِنۢ بَعۡدِ صَلَوٰةِ ٱلۡعِشَآءِۚ ثَلَٰثُ عَوۡرَٰتٖ لَّكُمۡۚ لَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ وَلَا عَلَيۡهِمۡ جُنَاحُۢ بَعۡدَهُنَّۚ طَوَّٰفُونَ عَلَيۡكُم بَعۡضُكُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ٥٨ وَإِذَا بَلَغَ ٱلۡأَطۡفَٰلُ مِنكُمُ ٱلۡحُلُمَ فَلۡيَسۡتَـٔۡذِنُواْ كَمَا ٱسۡتَـٔۡذَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ ءَايَٰتِهِۦۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ﴾(١).

أمر الله المؤمنين ألا يدعوا عبيدهم، وصغارهم غير البالغين يدخلون عليهم في أوقات ثلاثة إلا بعد أن يستأذنوا ويؤذن لهم، وهذه الأوقات هي (قبل صلاة الفجر، ووقت الظهيرة، وما بعد صلاة العشاء)، ففي الوقت الأول (قبل صلاة الفجر) يستعد الإنسان للقيام من نومه، حيث لا يكون قد ارتدى ما يحتشم به، وفي الوقت الثاني (وقت الظهيرة) يتخفف المرء من بعض ثيابه، ويأوي إلى فراشه

(١) سورة النور، الآيتان ٥٨، ٥٩.

لنوم القيلولة، وفي الوقت الثالث (بعد صلاة العشاء) يضع الإنسان عن جسده ثيابه استعدادًا للنوم، فهذه الأوقات مظنة كشف العورات؛ لأن العادة جرت بتخفف الناس فيها من الثياب، وقلة التحفظ في الستر؛ ولذا أمر هؤلاء بهذا الأدب السامي (الاستئذان) في هذه الأوقات؛ سترا للعورات، وحفظا للحياء، وسدا لذرائع الفتنة.

لكن إن كان أهل البيت على حال يكرهون اطلاع مماليكهم، وأطفالهم عليهم فيها، كانكشاف عورة ونحوه، فإنّه ينبغي على هؤلاء أن يستأذنوا على أهل البيت، ولو كان ذلك في غير الأوقات الثلاثة؛ لأن العلة التي من أجلها أمروا بالاستئذان ــ وهي خشية الاطلاع على العورات متحققة.

وجاء في سبب نزول قوله – تعالى –: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ وَٱلَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُواْ ٱلْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَٰثَ مَرَّٰتٍ ﴾ أن امرأة يقال لها: أسماء بنت أبى مرثد، دخل عليها غلام كبير لها في وقت كرهت دخوله فيه، فأتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله إن خدمنا وغلماننا يدخلون علينا في حال نكرهها، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

وروي أن الرسول ﷺ بعث في وقت الظهيرة غلاما من الأنصار إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فدق الغلام الباب على عمر –وكان نائما –فاستيقظ، وجلس فانكشف منه شيء، فقال عمر رضي الله عنه: لوددت أن الله ــ تعالى –نهى آباءنا،

وأبناءنا، وخدمنا عن الدخول علينا في هذه الساعة إلا بإذن، ثم انطلق عمر ﷺ مع الغلام إلى النبي ﷺ، فوجد هذه الآية قد نزلت، فخر ساجدا لله"(١).

أما في غير هذه الأوقات فلا حرج على المرء، ولا على عبيده، وصغاره في أن يدخلوا عليه بلا استئذان؛ لأن المرء في غير تلك الأوقات يكون – غالبا– أقرب إلى التحفظ في ستر العورة، ولا مانع لديه من استقبال هؤلاء، ورُفع عنهم الاستئذان في هذه الأوقات؛ لكثرة حركتهم في البيوت دخولا وخروجا، بحكم المخالطة والمعاشرة، وفي إلزامهم بالاستئذان في جميع الأوقات كثير من الحرج، والعنت، ومن ثم منحهم الإسلام هذه الرخصة، فإذا بلغ الأطفال سن التكليف فإنه يجب عليهم الاستئذان في جميع الأوقات.

ابتدأت الآية الكريمة ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسۡتَـٔۡذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ وَٱلَّذِينَ لَمۡ يَبۡلُغُواْ ٱلۡحُلُمَ مِنكُمۡ ثَلَٰثَ مَرَّٰتٖۚ ﴾ بنداء المؤمنين بصفتهم (الإيمان) التي تقتضي الاستجابة؛ للإمعان في حضهم على الامتثال لما اشتملت عليه الآية من آداب سامية؛ وتنبيها

(١) ينظر: الكشاف للزمخشري، ت: عبد الرازق المهدي ٢٥٣/٣، دار الكتاب العربي – بيروت، ط ثالثة ١٤٠٧هـ.

إلى أن العمل بهذه الآداب مما يتطلبه الإيمان ويقتضيه؛ نظرا لأهميتها، وعظم خطورتها.

والأمر في قوله: ﴿لِيَسْتَأْذِنْكُمُ﴾ يحمل إرشادا، وتوجيهًا إلى وجوب التأدب بهذا الأدب العالي (الاستئذان) في هذه الأوقات الثلاثة، ويلاحظ أن صيغة الأمر موجهة للمملوكين، والصغار الذين لم يبلغوا الحلم مع أن الخطاب للمؤمنين؛ إشارة إلى أن الكبار مأمورون بتعليم أتباعهم، وصغارهم هذا الأدب؛ لأنهم لم يبلغوا مبلغ التكليف من ربهم، فالأمر للبالغين على وجه التكليف، ولغيرهم على وجه التأديب والتعليم، حتى يعتادوه ويتمرسوا عليه؛ ليكون أسهل عليهم عند البلوغ.

والتعبير بجملة الصلة ﴿الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ﴾ يبرز علة عدم التحرج من اطلاعهم على أربابهم في البيوت، فالعبد خادمٌ لسيده، وتابع له، وكذا الطفل المذكور لا اهتمام له بتتبع عورات الناس وأحوالهم؛ لأنه لم يبلغ بعد.

وقوله: ﴿مِنْ قَبْلِ صَلاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلاةِ الْعِشاءِ﴾ بيان لهذه الأوقات الثلاثة التي وجب عليهم فيها الاستئذان، وفصل هذه الجملة عما قبلها؛ لكمال الاتصال؛ لأنها بمنزلة البيان لقوله: ﴿ثَلاثَ مَرَّاتٍ﴾، فأفادت الإيضاح، والتبيين لهذه

الثلاث، ومن ثم ترك العطف بينهما، لقوة الربط، وكمال الاتصال؛ لأنَّ عطف البيان لا يعطف على متبوعه.

وعليه ففي قوله: ﴿ثَلاثَ مَرَّاتٍ﴾ إجمال، فُصِّلَ بقوله: ﴿مِنْ قَبْلِ صَلاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلاةِ الْعِشاءِ﴾، وهذا من وسائل التشويق والإثارة، مع ما يحققه من تأكيد المعنى، وتثبيته بذكره مجملا ثم تفصيله (فالشيء إذا جاء بعد التشوق له يقع في النفس فضل وقوع، ويتمكن أي تمكن؛ لأن الذي يحصل بعد طلب أعزُّ من الأمر المنساق بلا تعب) (١).

وقد يكون الفصل بين الجملتين لشبه كمال الاتصال، فقوله: ﴿ثَلاثَ مَرَّاتٍ﴾ أثار سؤالا فحواه: ما الأوقات الثلاث؟ فكان الجواب في الجملة الثانية ﴿مِنْ قَبْلِ صَلاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلاةِ الْعِشاءِ﴾، فكان الفصل بينهما كما يفصل الجواب عن السؤال.

وجمال هذا الفصل يكمن في أن "الجملة الأولى بإثارتها هذا السؤال في نفس المتلقي تجذبه وتشركه في الصياغة، ويكتفي الأسلوب بما يثيره، فلا يظهر مصرحًا به، بل يظل مكنونا في

(١) مواهب الفتاح لابن يعقوب المغربي، وحاشية الدسوقي على شرح السعد (ضمن شروح التلخيص) ٣ / ٢١٠، ٢١١، ط: دار الكتب العلمية، بيروت ــ لبنان.

الأسلوب ...، ثم تأتي الجملة الثانية تجيب عن السؤال وتطفئ أشواق النفس أو تروي ظمأها، وتشبع هذا التطلع العاطفي للمجهول، فيتأكد المعنى من الناحية العقلية، ويحقق المتعة النفسية وإشباع حاسة الفن والجمال ..." (١).

وعبّر بالمرات عن الأوقات فقال: ﴿ثَلاثَ مَرَّاتٍ﴾ للإيذانِ بأنَّ مدارَ وجوبِ الاستئذانِ اقتران تلك الأوقاتِ بمرور المستأذنينَ على المخاطبينَ، لا نفس الأوقات (٢).

وخصت هذه الأوقات بالاستئذان؛ لأنها أوقات التخفف من الثياب، والتهيؤ للراحة والنوم، والخلوة بالأهل غالبا؛ ولذا قال بعدها: ﴿ثَلاثُ عَوْراتٍ لَكُمْ﴾.

وحُذف المسند إليه في قوله: ﴿ثَلاث عَوْراتٍ لَكُمْ﴾ للدلالة عليه، بحيث لم تعد إلى ذكره حاجة، ليقول: هي ثلاث عورات، فلو ذكر لكان هذا مدعاة للترهل في الأسلوب، فأوثر حذفه؛ "اختصارا واحترازًا عن العبث بذكره بناءً على الظاهر" (٣).

---

(١) أسرار الفصل والوصل في البلاغة القرآنية أ.د / صبَّاح عبيد دراز / ١١٥، ١١٦، مطبعة الأمانة ــ مصر، ط أولى ١٩٨٦م.

(٢) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم لأبي السعود العمادي ١٩٣/٦، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

(٣) الإيضاح في علوم البلاغة للخطيب القزويني / ٣٨، ط: دار الكتب ــ بيروت ــ لبنان.

وفصلت جملة ﴿ثَلاثُ عَوْراتٍ لَكُمْ﴾ عن سابقتها؛ لشبه كمال الاتصال، فالجملة الأولى أثارت سؤالا فحواه: ما العلة الموجبة للاستئذان في هذه الأوقات؟ فجاء الجواب في الجملة الثانية ﴿ثَلاثُ عَوْراتٍ لَكُمْ﴾، ومن ثم كان الفصل بينهما.

وفي قوله: ﴿ثَلاثُ عَوْراتٍ لَكُمْ﴾ مجاز مرسل، والعلاقة الحالية، حيث سمى الأوقات عورات من باب تسمية الشيء باسم ما يقع فيه، لظهور العورة ــ غالبا ــ في هذه الأوقات، لما يكون فيها من عدم التحفظ منها، وهذا يعضد ضرورة الاستئذان في هذه الأوقات.

وقوله:﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ﴾ جملة استئنافية، تبين مظهرًا من مظاهر السماحة، والتيسير في الإسلام، حيث رخص لهؤلاء، ولعبيدهم، وصبيانهم ترك الاستئذان في غير الأوقات السابقة، إلى جانب ما فيها من دلالة على تقرير معنى ما قبلها.

كما جمعهما في نفي الجناح، فقال: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ﴾ للإمعان في إباحة ترك الاستئذان بعد الأوقات الثلاثة.

وفي تنكير ﴿جُنَاح﴾ دلالة على التقليل، أي: ليس عليكم، ولا عليهم أدنى حرج في دخول كل منكم على الآخر بلا استئذان في غير الأوقات التي حددها الله.

وتقديم ﴿عَلَيْكُمْ وَلا عَلَيْهِمْ﴾ على اسم ليس ﴿جُنَاح﴾ للاهتمام بالمقدم، والعناية به، وجاء بـ (لا) بعد (ليس) لتأكيد النفي.

والتعبير بالجملة الحالية ﴿طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ لبيان وجه رفع الجناح عنهم في ترك الاستئذان في غير الأوقات الثلاثة، فهم يطوفون عليكم لخدمتكم، وأنتم تطوفون عليهم لاستخدامهم، وهذا يحتاج إلى المخالطة والمداخلة، ولو صار الأمر بالاستئذان عاما في كل وقت لأدى إلى الوقوع في الحرج (١).

ومما يؤيد الوقوع في الضيق، والحرج لو كلفوا بالاستئذان في كل وقت التعبيرُ بصيغة (فعّال) في ﴿طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ﴾ الدال على كثرة الطواف، والمخالطة، والتردد عليكم بالدخول، والخروج للخدمة،... ونحوها، ومن ثم كانت هذه الرخصة.

وفُصل قوله: ﴿بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ عن قوله: ﴿طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ﴾ لكمال الاتصال، لكون الجملة الثانية مؤكدة للجملة الأولى في بيان علة ترك الاستئذان بعد هذه الأوقات، وأفاد هذا الفصل أن التعاون في الحياة أمر مشترك بين المخدوم والخادم؛ حيث لا يستغني أحدهما عن مخالطة الآخر، والتردد عليه.

ولم يصرح بأمر المخاطبين بأن يستأذنوا على الذين ملكت أيمانهم؛ لندرة دخول السادة على عبيدهم، أو على غلمانهم؛ إذ الشأن

---

(١) ينظر: الكشاف للزمخشري ٢٥٣/٣، والتحرير والتنوير لابن عاشور ٢٩٥/١٨.

أنهم إذا دعتهم حاجة إليهم أن ينادوهم، فأما إذا دعت الحاجة إلى الدخول عليهم فالحكم فيهم سواء (١).

وختمت الآية بقوله: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآياتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ بيانا لمدى فضله ــ تعالى ــ ونعمه على عباده في بيان أحكام دينهم لهم، وإشارة إلى أن بيانه ــ تعالى ــ لهذه الأحكام، والآداب قد بلغ الغاية في الكمال، والوضوح، وهذا أدعى إلى التمسك بهذه الآداب، والعمل بموجبها.

وقوله:﴿ كَذَلِكَ﴾ اسم إشارة إلى مصدر الفعل بعده ﴿يُبَيِّنُ﴾ أي: التبيين، وفي التعبير باسم الإشارة الموضوع للبعيد إيذانٌ بعلو منزلته في الفضل والكمال، وبعد درجته، وتفخيم شأنه، وكونه من الوضوح بمنزلة المشار إليه حسّا، والكاف لتأكيد ما أفاده اسم الإشارة من العظمة والفخامة، ومحلها في الأصل النصب على أنه نعت لمصدر محذوف، وأصل التقدير: يبين الله لكم تبيينا مثل ذلك التبيين، فقُدِم على الفعل، واعتبرت الكاف مقحمة للنكتة المذكورة، فصار نفسَ المصدر المؤكد، لا نعتا له، أي: مثل ذلك التبيين يبين الله لكم الآيات الدالة على الأحكام، حيث ينزلها بينةً واضحة الدلالة على معانيها، وما قُصد منها، لا أنه ــ تعالى ــ يبينها بعد أن لم تكن كذلك، وقوله: ﴿لَكُمُ﴾ متعلق بالفعل ﴿يُبَيِّنُ﴾، وتقديمه على المفعول ﴿الْآياتِ﴾

(١) التحرير والتنوير لابن عاشور ٢٩٤/١٨.

للاهتمام بالمقدم، والتشويق إلى المؤخر، والتعبير بالمضارع ﴿يُبَيِّنُ﴾ لاستحضار الصورة(١).

وقوله: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ يشير إلى كمال علمه ــ سبحانه ــ بما فيه صلاح العباد، وتمام حكمته فيما شرعه لهم من أحكام تناسبهم، ويعضد هذا المعنى التعبيرُ بصيغة (فعيل) في ﴿عَلِيم حَكِيم﴾ الدالة على سعة علمه، وشموله، وتمام حكمته، وكمالها.

إلى جانب التعبير بالمظهر ﴿وَاللَّه﴾ في موضع المضمر للتفخيم والتعظيم، مما يضفي على كمال التبيين لهذه الأحكام مزيدًا من الاهتمام والتقوية، وهذا أدعى إلى الالتزام بها.

ثم أوجب الله ــ سبحانه ــ على الأطفال إذا احتلموا الاستئذان في جميع الأوقات؛ لأنهم صاروا بالبلوغ في حكم الرجال، فقال ــ تعالى ــ: ﴿وَإِذا بَلَغَ الْأَطْفالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾.

والتعبير بـ (إذا) الشرطية يشعر بتحقق حصول الشرط ووقوعه، وعندئذ يتغير حكم هؤلاء الأطفال في الاستئذان إلى استئذان الرجال الذي سبق ذكره في قوله ــ تعالى ــ:﴿ يا

(١) ينظر: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم لأبي السعود ١٩٤/٦ بتصرف.

أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا...﴾.

وفي ربط الجواب ﴿فَلْيَسْتَأْذِنُوا﴾ بالشرط عن طريق الفاء إشعارٌ بالمبادرة إلى الاستئذان؛ استجابة وامتثالا لأمره تعالى؛ لأن الفاء تدل على السرعة في حدوث الفعل.

وفي التعبير بصيغة الأمر ﴿لْيَسْتَأْذِنُوا﴾ إرشادٌ، وتوجيهٌ إلى التأدب بهذا الأدب السامي الرفيع، وقوله: ﴿... كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ تشبيهٌ يؤكد المعنى، ويزيده وضوحًا، حيث شبه استئذان الأطفال البالغين على غيرهم باستئذان الكبار في جميع الأوقات، والتزامهم الرجوع عند أمرهم به.

ووجه الشبه: ما في كلٍّ من ضرورة الالتزام بالاستئذان قبل الدخول على الغير.

وقد أبان هذا التشبيه كيفية استئذان هؤلاء الأطفال بعد بلوغهم، وضرورة الأخذ به؛ لأهميته في حفظ الأعراض والأنساب، ومنع القيل والقال، وصيانة الآداب العامة.

وكرر قوله: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ تأكيدًا، وإمعانًا في الأمر بالاستئذان، لأهميته، وإضافة الآيات إلى ضمير الجلالة لتشريفها [1]، وقيل: هذه الآية خاصة بالأطفال، فعبّر عنها

(١) السابق ٦/١٩٥.

بلفظ خاص، وما قبلَها عامة في العبيد والأطفال فأطلقت الآية، ولم تقيد بالإضافة، أو أن الخطاب بما هنا للبالغين، فأسند فيه الحكم إلى الله ــ تعالى ــ تخويفًا لهم، وتشديدًا عليهم (١).

وقيل: أضيفت الآيات ــ هنا ــ لضمير الجلالة تفننا، ولتقوية تأكيد معنى كمال التبيين الحاصل من قوله: ﴿كذلك﴾، وتأكيد معنى الوصفين (العليم الحكيم)، أي: هي آيات من لدن مَن هذه صفاته، ومَن تلك صفات بيانه (٢)، ولا مشاحة في الجمع بين هذه الأقوال.

وعلى كل ... فقد أبانت هاتان الآيتان كيفية استئذان العبيد، والغلمان قبل بلوغهم وبعده داخل البيوت، وأبرزت علة الاستئذان ....، وجاء هذا في أساليب بلاغية متنوعة أعانت على الإقناع بأهمية التأدب بهذا الأدب السامي، وضرورة الالتزام به.

---

(١) البحر المديد في تفسير القرآن المجيد لأحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة، ت: أحمد عبد الله القرشي رسلان ٦٥/٤، دار الكتب العلمية – بيروت، ط ثانية ١٤٢٣هـ –٢٠٠٢ م.

(٢) التحرير والتنوير لابن عاشور ٢٩٦/١٨.

المبحث الثالث

من بلاغة القرآن في بيان وجوب الاستئذان من الرسول ﷺ عند إرادة الانصراف من مجلسه

لما أمر الله ــ تعالى ــ المؤمنين بالاستئذان عند الدخول إلى البيوت ــ فيما سبق ــ أرشدهم ــ أيضا ــ إلى ضرورة الاستئذان عند الانصراف، ولا سيما إذا كانوا في أمر جامع مع الرسول ﷺ، فهذا الأدب مكمل لما سبقه، حيث يقول ــ سبحانه ــ :

﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا۟ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ فَإِذَا ٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمُ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٦٢﴾ لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ۚ قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذًا ۚ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (١).

من صفات المؤمنين الصادقين في إيمانهم الاستئذان من رسول الله ﷺ عند الانصراف من مجلسه ﷺ لاسيما إذا كانوا معه على أمر يقتضي اجتماعهم لمصلحة عامة، أو تشاور في قتال عدو، أو صلاة جمعة، أو عيد وغيره مما يستدعي وجودهم معه ﷺ ؛ لأن

(١) سورة النور، الآيتان ٦٢، ٦٣.

استئذانهم في تلك الأحوال المهمة دليلٌ على صدق إيمانهم، وصفاء نفوسهم، ونقاء قلوبهم، ومن ثم ... فإن المستأذنين هم المؤمنون ــ حقا ــ بالله، ورسوله ﷺ.

ثم فوّض الله الرسول ﷺ، وخيّره في إعطاء الإذن لبعضهم، ومنعه عن بعضهم، حسبما تقتضيه المصلحة، وأمره بأن يستغفر لهم الله؛ رحمة ورأفة بهم، وتنبيهًا إلى أن الأحرى بهم أن يبقوا مع الرسول ﷺ حتى ينتهوا من الأمر الذي اجتمعوا من أجله، "وكذلك ينبغي أن يكون الناس مع أئمتهم، ومقدميهم في الدين، والعلم، يظاهرونهم، ولا يخذلونهم في نازلة من النوازل، ولا يتفرقون عنهم، والأمر في الإذن مفوّض إلى الإمام، إن شاء أذن، وإن شاء لم يأذن، على حسب ما اقتضاه رأيه" (١).

ولما بيّن – سبحانه– ضرورة الاستئذان من النبي ﷺ عند إرادة الانصراف من مجلسه ﷺ نهى جماعة المؤمنين عن قياس دعائه ﷺ إياهم بدعاء بعضهم بعضا، بل يجب عليهم متى دعاهم النبي ﷺ لأمر ما أن يبادروا إلى تلبية أمره.

ويحتمل أن يكون المعنى أنه نهى المؤمنين عن ندائه ﷺ باسمه مجردا كما ينادي بعضهم بعضا، بل يجب عليهم أن ينادونه

(١) الكشاف للزمخشري، ت: عبد الرازق المهدي ٢٥٩/٣.

بـــ: يا أيها الرسول، يا أيها النبي، يا أيها المدثر، يا أيهـــا المزمـــل ونحوه توقيرا له، وإعظاما لقدره.

ثم أكّد الله ـــ سبحانه ـــ علمه بحال هؤلاء المنافقين ممن كانوا يخرجون من مجلس الرسول ـــﷺ في استتار وخفاء، وحـــذرهم الله ـــﷻـــ من سوء عاقبة أفعالهم بأن تصيبهم محنة، وبلاء عظـــيم، أو عذاب شديد الألم.

وروي أن هذه الآية نزلت في المنافقين يوم الخندق، وذلك سنة خمس من الهجرة، حيث كان المنافقون يتسللون من جيش الخنـــدق، ويعتذرون بأعذار كاذبة (١).

أرشد الله عباده المؤمنين إلى عدم الانصراف عن مجلس رسوله ـــﷺـــ إذا كانوا معه في أمر جامع إلا بعد أن يستأذنوه، ويأذن لهم، ولبيان ذلك استخدمت عدة أساليب بلاغية، منها القصر بـــ (إنما) في قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذا كانُوا مَعَهُ عَلى أَمْرٍ جامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ﴾، حيث قُصر المؤمنـــون علـــى الجمع بين صفتي الإيمان بالله، ورسوله ﷺ وبين الاســـتئذان منـــه ﷺعند إرادة الانصراف من مجلســـه، وهـــذا القصـــر مـــن قصـــر الموصوف على الصفة قصرا إضافيا؛ لأن النفي فيه موجه إلى معين بمعونة السياق، بدليل قوله: ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّـــذِينَ يَتَسَـــلَّلُونَ مِـــنْكُمْ

(١) التحرير والتنوير لابن عاشور١٨/٣٠٧.

لِواذاً﴾، فالمنفي هنا المنافقون الذين أظهروا الإيمان، ولا يستأذنون رسول الله ﷺ عند إرادة الانصراف، بل يتسللون من مجلسه لواذا.

وفائدة هذا القصر مدح المؤمنين بإبراز قوة إيمانهم، وصدق يقينهم، وحسن أدبهم مع نبيهم ﷺ، وتمييزهم بهذا من المنافقين.

واستخدام طريق القصر بـ (إنَّما) دون غيره؛ "لأنها تجيء لخبرٍ لا يجهله المخاطب، ولا يدفع صحته، أو لما يُنَزَّل هذه المنزلة"[1]، مما من شأنه الدلالة على أن المعنى المراد من الوضوح بحيث لا ينكر، ومن العلم بحيث لا يجهل؛ إمعانًا في تأكيده.

وعطف جملة الشرط ﴿وَإِذا كانُوا مَعَهُ عَلى أَمْرٍ جامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ﴾ على جملة الصلة ﴿الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ بالواو للتوسط بين الكمالين؛ تنبيها إلى أن عدم انصرافهم من مجلس رسول الله ﷺ إلا بعد استئذانه من تمام إيمانهم بالله ورسوله ﷺ إجلالا للرسول ﷺ ، وإكبارًا لمجلسه.

وفي التعبير بـ (إذا) الشرطية دلالة على أن اجتماعهم مع النبي ﷺ مما يتحقق وقوعه كثيرًا، لأجل التعلم، والتشاور في أمر مهم، ... ونحوه، وفي تنكير ﴿أَمْرٍ﴾ دلالة على أنه خطب جليل،

(١) دلائل الإعجاز للإمام/ عبد القاهر الجرجاني، ت: محمود شاكر/ ٣٣٠، ط: دار المدني بجدة، ثالثة ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٢م.

ووصفت النكرة بـ ﴿جَامِعٍ﴾ إشعارًا بمدى أهمية الأمر، وعظم خطورته؛ فهو أمر يقتضي اجتماعهم للتشاور فيه، أو التعاون عليه، وهذا يستدعى بقاءهم مع الرسول ﷺ حتى يأذن لهم بالانصراف.

إلى جانب المجاز العقلي في وصف ﴿أَمْرٍ﴾ بـ ﴿جَامِعٍ﴾، والعلاقة السببية؛ لأنه سبب في جمعهم، مبالغة في قوة السبب، ومدى فاعليته.

وجملة جواب الشرط ﴿لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ﴾ تشير إلى ضرورة التأدب بالاستئذان من رسول الله ﷺ عند إرادة الانصراف من مجلسه، وهذا المعنى يقتضيه التعبير بأداة النفي (لم) وحرف الغاية (حتى)، لاسيما والأمر جلل لابد للرسول ﷺ فيه من ذوي رأى وقوّة، يظاهرونه عليه، ويعاونونه، ويستضيء بآرائهم، ومعارفهم، وتجاربهم في كفايته، فمفارقة أحدهم في مثل تلك الحال مما يشق على قلبه، ويشعث عليه رأيه، فمن ثمة غلظ عليهم، وضيق عليهم الأمر في الاستئذان، مع العذر المبسوط، ومساس الحاجة إليه، واعتراض ما يهمهم، ويعنيهم، وذلك قوله: ﴿لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ﴾(١).

واقتصر على استئذانهم دون إذنه؛ لأن الاستئذان يكون من جهتهم، وهو المعتبر في كمال الإيمان؛ لأنه دليل مصدق لصحته،

(١) الكشاف للزمخشري، ت: عبد الرازق المهدي ٢٥٩/٣.

ومميز للمخلص فيه من المنافق، فإنَّ ديدنه التَّسللُ للفرار، ومبين تعظيم الجرم في الذهاب عن مجلس الرسول ﷺ بغير إذنه (١).

وفصلت جملة ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾عما قبلها لكمال الاتصال، من حيث كانت هذه الجملة مؤكدة لمضمون جملة ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذا كانُوا مَعَهُ عَلى أَمْرٍ جامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ﴾، وأفاد هذا الفصل تأكيد مدى الاعتناء بالاستئذان من الرسول ﷺ، والتنويه بشأنه، والاهتمام ببيانه، لأهميته، إلى جانب دلالته على مدح هؤلاء المستأذنين وتفخيم شأنهم؛ لأن استئذانهم من النبي ﷺ، وعدم تخلفهم عنه في مواطن الشدة يدل على صدق إيمانهم، ومدى يقينهم، وحسن أدبهم مع الرسول ﷺ، وتوقير مجلسه، وكونهم يعملون بموجب الإيمان ومقتضاه؛ ولذا أشار إليهم باسم الإشارة للبعيد ﴿أُولئِكَ﴾ تفخيما، وتعظيما لشأنهم، وارتفاعا لمكانتهم، ومنزلتهم.

والتوكيد بـ (إنّ) مع اسمية الجملة يضفي على ضرورة الاستئذان من النبي ﷺ مزيدًا من التقوية، والتوكيد، والاهتمام به.

وإمعانا في تعظيم شأن النبي ﷺ جاء الالتفات من الغيبة إلى الخطاب في قوله: ﴿يَسْتَأْذِنُونَكَ﴾ تشريفا له بهذا

(١) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم لأبي السعود ١٩٧/٦بتصرف يسير.

الخطاب، إلى جانب التعبير بالمظهر﴿رَسُولِهِ﴾ في موضع المضمر في قوله: ﴿يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ للتنبيه إلى ما يستدعي توقيره، وإجلاله، فالتعبير بالمظهر﴿رَسُولِهِ﴾ يبرز اختيار الله له، واصطفاءه إياه بالرسالة، فضلا عن إضافته إلى ضمير لفظ الجلالة وما فيه من تعظيم، وتفخيم، وتشريف للمضاف، وهذا من شأنه أن يستدعي الاستئذان منه ﷺ.

ورعاية للأدب مع الرسول ﷺ، وإكبارًا لقدره، جعل الله بعد الاستئذان حرية الإذن لرسوله ﷺ، فقال: ﴿فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللهَ﴾، والفاء للترتيب، والتعبير بـ (إذا) الشرطية يشعر بتحقق وقوع الشرط وحصوله، لوجود ذوي الحاجات والأعذار.

وتقييد استئذانهم منه ﷺ بقوله: ﴿لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ﴾ يشير إلى كونهم في أمس الحاجة إلى الانصراف لقضاء بعض شئونهم المهمة التي تطرأ عليهم، وهم في حاجة إليها، وفيه مبالغة، وتضييق للأمر في الاستئذان، كما سبق.

وفي التعبير بجملة جواب الشرط ﴿فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ مقترنة بالفاء إشارةٌ إلى التعجيل بالإذن لهم، مما يدل على مدى سماحة الدين، ويسره، ومراعاة أحوال ذوي الحاجات.

والتعبير بالأمر، وتقييده بمشيئة الرسول ﷺ للإباحة، وتفويض أمر الاستئذان إلى رأي الرسول ﷺ حسبما تقتضيه الحكمة، وتستدعيه المصلحة، إعظامًا، وإجلالا له ﷺ.

والتعبير بالأمر في قوله: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللهَ﴾ للحث على الدعاء لهم بالمغفرة؛ لتزول عنهم مذمة الانصراف، وفيه إشارة إلى أن طلب الإذن في هذا الأمر الجامع ــ وإن كان مباحا، ولعذر قوي ــ لا يخلو عن شائبة تقديم أمر الدنيا على أمر الآخرة، ومن ثم فإن تركه أولى؛ لأن فيه إيثارا على النفس وتضحية بالخاص من أجل العام [1]، إلى جانب ما فيه من تعظيم لقدر النبي ﷺ؛ إذ جعل الاستئذان للانصراف عنه ﷺ ذنبًا يقتضي استغفاره ﷺ للمستأذن.

وعطفت جملة ﴿وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللهَ﴾ على جملة ﴿فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ بالواو؛ للتوسط بين الكمالين لاتفاقهما في الإنشائية، وفيه تأنيسٌ للمؤمنين، ورأفة بهم، وفي تقديم المتعلق ﴿لهم﴾ على لفظ الجلالة اهتمام بالمقدم، ومزيد الاعتناء به.

وجاءت علة الأمر بالاستغفار لهم مؤكدة بـ (إنّ) مع اسمية الجملة في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ إمعانًا في تأكيد مغفرته

(١) ينظر: السابق ١٩٨/٦بتصرف.

لعباده، ورحمته بهم، إلى جانب التعبير بصيغة (فعول) و(فعيل) في ﴿غَفُور رَحِيم﴾ للدلالة على سعة مغفرته، ومنتهى رحمته، وكمالها.

ولما بيّن ــ سبحانه وتعالى ــ في الآية السابقة أن يلزم الناس الأدب مع رسول الله ــ ﷺ ــ فلا يفارقون مجلسه ــ ﷺ ــ إلا بإذنه ــ ﷺ ــ بيّن ــ أيضا ــ وجوب تلبية دعوته ــ ﷺ ــ إذا دعاهم الرسول ــ ﷺ ــ لأمر ما؛ إجلالا، وتوقيرا له، فقال: ﴿لا تَجْعَلُوا دُعاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾، وفيه تشبيه تسبقه (لا) الناهية، ومعناه: لا ينبغي أن تكون دعوة الرسول ــ ﷺ ــ للمسلمين مثل دعوة بعضهم لبعض، ووجه الشبه: وجوب الامتثال لأمره، والاستجابة لما يدعوهم إليه، من غير تردد أو اختيار.

وهذا على رأي بعض العلماء ممن يرون أن المصدر (دعاء) مضاف إلى فاعله (الرسول)، فيكون المعنى: لا تقيسوا دعاءه إياكم على دعاء بعضكم بعضا، في جواز الإعراض والتساهل والخيار في الإجابة، والانصراف من مجلسه بغير إذنه، بل يجب عليكم متى دعاكم لأمر أن تلبوا أمره.

وهناك من يرى أن المصدر (دعاء) مضاف إلى مفعوله (الرسول) على أنه مدعو، والفاعل المقدر ضمير المخاطبين، فيكون المعنى: لا تجعلوا دعاءكم الرسول ــ ﷺ ــ إذا دعوتموه، ونداءكم له إذا ناديتموه، كدعاء أو نداء بعضكم لبعض، وإنما عليكم إذا ناديتموه

أن تنادوه بقولكم، يا نبي الله، أو يا رسول الله، ونحوه، ولا يليق بكم أن تنادوه ﷺ باسمه مجردا [1]، وفي كلا التشبيهين دلالة على غاية التوقير، والإجلال للنبي ﷺ، ومجلسه.

وما قيل من أنَّ المعنى: لا تجعلوا نداءه ﷺ كنداءِ بعضِكم بعضًا باسمِه، ورفع الصَّوتِ، والنِّداءِ من رواء الحجرات، ولكن بلقبه المعظَّم مثل: يا رسولَ الله، يا نبيَّ الله، مع غايةِ التَّوقيرِ والتَّفخيمِ والتَّواضعِ وخفضِ الصَّوتِ لا يتناسب مع المقام؛ فإن قوله: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ وعيد لمخالفي أمره ﷺ فيما ذكرَ من قبلُ، فتوسيطُ ما ذكر بينهما مما لا وجهَ له [2].

وفي الآية التفات من الغيبة (المؤمنين الذين تحدث عنهم) إلى الخطاب ﴿لا تَجْعَلُوا دُعاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ...﴾ إمعانا في حث المخاطبين على الاهتمام بهذا الأمر، والاعتناء بشأنه؛ لأهميته، وشرافته.

وقوله: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا﴾ يحمل توعدا من الله ﷻ لهؤلاء المتسللين من مجلس الرسول ﷺ في خفاء

(١) ينظر: الكشاف للزمخشري٣/٢٦٠، وإرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم لأبي السعود ١٩٨/٦، والتحرير والتنوير لابن عاشور ٣٠٩/١٨.

(٢) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم لأبي السعود ١٩٨/٦.

واستتار بغير استئذان منه ﷺ بأنه ﷻ مطلع عليهم وإن خفي على الرسول ﷺ حالهم.

والتعبير بـ ﴿قَدْ﴾ لتحقيق الخبر، وتوكيده، إمعانًا في التهديد والتوعد، إلى جانب التعبير بلفظ الجلالة الذي يحمل كل معاني الرهبة، والجلال، والمهابة.

وفي التعبير بالموصول وصلته ﴿الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا﴾ ذم لهؤلاء المنافقين، وافتضاحهم ببيان سوء صنيعهم، وقبيح فعلهم في مجلس رسول الله ﷺ عن طريق التعبير بجملة الصلة.

إلى جانب التعبير بصيغة المضارع المضعف العين ﴿يَتَسَلَّلُونَ﴾ للدلالة على المبالغة في الفعل، مما يكشف عن شحذ همتهم، وبذلهم الجهد في التسلل خفية؛ فرارا بأنفسهم، وطلبا للراحة والدعة.

بالإضافة إلى الاستعارة في قوله: ﴿لِوَاذًا﴾، حيث شبه تستر بعضهم ببعض عند الانصراف خفية بلوذ بعضهم ببعض، بجامع ما في كل من التستر والتخفي والمراوغة، ثم حذف المشبه، واستعير المشبه به للمشبه المحذوف على سبيل الاستعارة التصريحية؛ إمعانا في بيان مدى خبثهم، وجبنهم، وحرصهم على أن يخذلوا النبي ﷺ، ومن ثم استحقوا هذا الوعيد.

والفاء في قوله: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ تفصح عن شرط مقدر يفهم مما سبق، وتقدير الكلام: إذا كان الأمر كذلك

فليحذر الذين يخالفون، ولعل في التعبير بهذا الحرف (الفاء) دلالة على المبادرة إلى اجتناب مخالفة ما نهى الله عنه بقوله: ﴿لا تَجْعَلُوا دُعاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ بعد التنبيه على أنه ــ تعالى ــ مطلع على تسللهم من مجلس رسوله ــ ﷺ ــ.

والتعبير بصيغة الأمر ﴿فَلْيَحْذَرِ﴾ يحمل تحذيرًا من مخالفة أمره، وتهديدًا للمخالفين بسوء عاقبتهم.

وفي التعبير بالموصول وصلته ﴿الَّذِينَ يُخالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ تنبيه إلى أن هذا التحذير، والتهديد ليس خاصًّا بالمنافقين فحسب، بل يعم كل من خالف أمر الله، وأمر رسوله ــ ﷺ ــ؛ إمعانا في الترهيب، والتخويف.

وعُدّي الفعل ﴿يُخالِفُونَ﴾ بحرف الجر ﴿عَنْ﴾ مع أنه متعد بنفسه؛ لتضمنه معنى يصدون، أو الإعراض [1]، وفيه دلالة على أن هؤلاء المخالفين الذين يتوعدهم الله جمعوا بين المخالفة، والصد أو الإعراض، مما يدل على تعدد جرائمهم، وفحش أفعالهم، إمعانا في استحقاقهم هذا التحذير والوعيد، والضمير في ﴿أَمْرِهِ﴾ يعود إلى الرسول ــ ﷺ ــ، أو إلى الله، ولا مشاحة في ذلك؛ فالله هو الآمر حقيقة، والرسول ــ ﷺ ــ مبلغ عن ربه.

---

(١) ينظر: السابق نفسه.

ومما يزيد التحذير قوة، والوعيد هولا التعبيرُ بالنكرة ﴿فِتْنَةٌ﴾ التي تشعر بعظم المحنة، وهول البلاء الذي يصيبهم في الدنيا بسبب مخالفتهم أمر الله، ورسوله ﷺ، إلى جانب إعادة الفعل ﴿يُصِيبَهُمْ﴾ للاهتمام بالوعيد، والاعتناء بالتحذير، وتأكيد عذابهم لا محالة، بالإضافة إلى التعبير بـ ﴿أَوْ﴾ الذي يمنع خلوهم من الهلاك والعذاب، وكذا تنكير ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ لإفادة التفخيم، والتهويل لهذا العذاب الموصوف بصيغة المبالغة (فعيل) للدلالة على شدة الإيلام، ومنتهى الإيجاع وقسوته؛ إمعانا في التهديد، والتحذير من مخالفة أمره الذي يتضمن عدم تلبية دعوته ﷺ إذا دعا لأمر ما، وعدم توقيره ﷺ، وتبجيله، والانصراف من مجلسه ﷺ بلا استئذان ...؛ فإن ذلك من المحرمات.

المبحث الرابع

من بلاغة القرآن في بيان آداب دخول بيوت النبي ﷺ

بعد بيان آداب دخول بيوت الغير، وأوقات استئذان المملوكين على سادتهم، والأطفال على أهليهم داخل بيوتهم ــ فيما سبق ــ جاء في هذا المبحث بيان لآداب دخول بيوت النبي ﷺ؛ إعظاما وإجلالا له، حيث قال الله ﷻ: ﴿ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلى طَعامٍ غَيْرَ ناظِرِينَ إِناهُ وَلكِنْ إِذا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذلِكُمْ كانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللهُ لا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتاعًا فَسْئَلُوهُنَّ مِنْ وَراءِ حِجابٍ ذلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَما كانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللهِ وَلا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْواجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذلِكُمْ كانَ عِنْدَ اللهِ عَظِيمًا ﴿٥٣﴾ إِنْ تُبْدُوا شَيْئًا أَوْ تُخْفُوهُ فَإِنَّ اللهَ كانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿٥٤﴾ (١).

نهى الله المؤمنين عن دخول بيوت النبي ﷺ إلا بعد أن يأذن لهم النبي ﷺ في الدخول بدعوة إلى طعام غير منتظرين نضجه، فإذا نضج الطعام، ودعوا إليه فليدخلوا، وإذا أكلوا فليبادروا إلى الخروج من بيوته ﷺ، وألا يمكثوا طويلا بقصد الاستئناس بالتحدث مع بعضهم؛ لأن هذا مما يؤذي النبي ﷺ، ولكنه ﷺ

(١) سورة الأحزاب، الآيتان ٥٣، ٥٤.

لشدة حيائه، وكمال أدبه ــ كان يستحيي منهم، فلا يصارحهم بذلك، ولا يخرجهم من بيوته، مع أن خروجهم من بيوته ــ ﷺ ــ بعد فراغهم من الطعام من الحق الذي لا يستحيي الله من إظهاره، وبيانه، ومن ثم ... نهاهم الله عن ذلك، ونبههم ــ أيضا ــ إلى لزوم التأدب مع نبيه ــ ﷺ ــ، لاسيما مع أزواجه ــ ﷺ ــ، فإذا كان لهم حاجة ما عندهن فينبغي عليهم أن يسألوهن عنها من وراء ستر يكون بينهم وبينهن؛ لأن ذلك أبعد عن الريبة، والفتنة، ولا ينبغي أن يؤذوا الرسول ــ ﷺ ــ بمخالفة هذه الآداب، كما نهاهم الله عن تزوج نساء النبي ــ ﷺ ــ من بعده أبدا؛ لأن ذلك يعد عند الله إثما عظيما، ثم حذرهم – سبحانه – بأنه لا يخفى عليه شيء من أمرهم، سواء أظهروه أم أخفوه في قلوبهم، بل سيجازيهم به.

وأما سَبَبُ النّزول ففيه عدة أقوال، منها: ما رُوي عن أنس ــ رضي الله عنه ــ أن النبي ــ ﷺ ــ لما تزوَّج زينب بنت جحش أَوْلَمَ عليها، فدعا الناس، فلما طَعِمُوا جلس طوائف منهم يتحدثون في بيت النبي ــ ﷺ ــ وزوجتُه مولّيةٌ وجهها إلى الحائط، فثقُل على رسول الله ــ ﷺ ــ مكانهم، فخرج ليخرجوا لخروجه، ومر على حجر نسائه، ثم عاد فوجدهم في مكانهم، وزينب في البيت معهم، فلما دخل وراءهم انصرف، فخرجوا عند ذلك، قال أنس ــ رضي الله عنه ــ : فما أدري أأنا أخبرت النبي ــ ﷺ ــ أن القوم قد خرجوا أو أخبرني، قال: فانطلق

حتى دخل البيت، فذهبتُ أدخلُ معه، فألقى الستر بيني وبينه ونـــزل الحجابُ، ووُعظ الناسُ بما وُعظوا به، وأنزل الله ﴿يا أيهـــا الـــذين آمَنُواْ لاَ تَدْخُلُواْ بُيُوتَ النبي إِلا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ...﴾.

وقال ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ: كان ناسٌ من المؤمنين يتحيَّنون طعام النبي ــ ﷺ ــ فيدخلون قبل أن يُدرك الطعام، ويقعدون إلى أن يُدرك، ثم يأكلون ولا يخرجون فنزلت.

وعن عائشة ــ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهاــ أنَّ عمر ــ رضي الله عنه ــ قال يا رسول الله: إنَّ نساءَكَ يدخلُ عليهنَّ البرُّ والفاجرُ، فلو أمرتهنَّ أن يحتجـــبن فنزلت آية الحجاب ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعـــاً فاســـألوهن مِـــن وَرَآءِ حِجَابٍ ذلكم أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ الآية (١).

اشتمل هذا النص القرآني على آداب الدخول إلى بيـــوت النبـــي ــ ﷺ ــ، والحديث إلى أزواجه ــ ﷺ ــ، ومن هذه الآداب عدم دخـــول بيوت النبي ــ ﷺ ــ بغير إذن، وجاء هذا المعنى في أســـلوب قـــوي حاسم تراه في القصر بطريق النفي والاستثناء، في قوله: ﴿يـــا أَيُّهَـــا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾، حيـــث قصـــر دخولهم بيوت النبي ــ ﷺ ــ على الإذن لهم، تأكيدًا على أهميـــة الإذن وتنبيهًا إلى ضرورة العمل به، حرصًا على عـــدم إيذائـــه ــ ﷺ ــ، والإثقال عليه، ومراعاة لحرمة نسائه.

---

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٢٤/١٤.

واستهلت الآية بنداء المؤمنين بصفتهم(الإيمان) التي تقتضي الاستجابة والامتثال لهذا الأدب الرفيع وغيره من الآداب السامية المذكورة في الآية، حثا على الأخذ بهذه الآداب؛ لأهميتها في حفظ حرمات البيوت، وتنبيها إلى أن تنفيذها من متطلبات الإيمان، والإخلال بها نقص فيه.

وفي إضافة لفظ ﴿بُيُوت﴾ إلى ﴿النَّبِيِّ﴾ مزيد تشريف، وتكريم للمضاف، وهذا يستدعي احترام هذه البيوت، وإكبارها، فليس من اللائق أن يدخلها الناس متى شاءوا دون إذن.

وفي التعبير بالمبني للمفعول ﴿يُؤْذَن لَكُمْ﴾ تركيز على الحدث (الإذن) وتسليط للضوء عليه، إمعانا في الاهتمام، والعناية به، بصرف النظر عن فاعله للعلم به.

وقوله: ﴿إِلى طَعامٍ﴾ متعلق بـ ﴿يُؤْذَن لَكُمْ﴾؛ لأنه متضمن معنى (تدعون)، فعدي بـ ﴿إِلى﴾، للإشعار بأنه لا ينبغي أن يدخلوا على الطعام بغير دعوة وإن تحقق الإذن، كما يشعر به قوله تعالى: ﴿غَيْرَ ناظِرِينَ إِناهُ﴾ (١)، حرصا على عدم ازعاجه.

والتقييد بهذا المتعلق ﴿إِلى طَعامٍ﴾ لا يعني أن بيوت النبي ﷺ لا يدخلها إلا المدعو إلى طعام فحسب، ولكنه مثال للدعوة، وتخصيص بالذكر كما جرى في القضية التي هي سبب النزول،

(١) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم لأبي السعود ١١٢/٧.

فيلحق به كل دعوة تكون من النبي ﷺ، وكل إذن منه بالدخول إلى بيته لغير قصد أن يطعم معه(١).

ولما كانت الدعوة إلى طعام بيّن ـ سبحانه ـ في الآية بعضًا من آداب الطعام للتأدب بها، ومنها ألا يكون حضورهم إلى البيوت قبل نضج الطعام، وتهيئته للتناول، فيقعدوا ينتظرون نضجه، وهذا ظاهر جلي في التعبير بجملة الحال ﴿غَيْرَ ناظِرِينَ إِناهُ﴾ التي تشعر ـ عن طريق النفي ـ بقبح التعجيل بالحضور قبل تهيؤ الطعام، لما فيه من التطفل، والثقل على صاحب الدعوة.

وجاء الاستدراك في قوله: ﴿وَلَكِنْ إِذا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا﴾ لدفع توهم أن تأخر الحضور عن إبّان الطعام أفضل (٢)، وفيه إشارة إلى أن للدعوة وقتا يجب أن يراعى، بحيث يكون حضورهم في الوقت المناسب لتناول الطعام، لا قبله، ولا بعده، وفي التعبير بـ (إذا) الشرطية دلالة على تحقق وقوع الشرط وحصوله، وجاء جواب الشرط ﴿فَادْخُلُوا﴾ مقترنا بالفاء إشعارًا بالمبادرة إلى امتثال الدعوة مع مراعاة أن يكون الدخول في وقت نضج الطعام وإعداده للتناول، وفي التعبير بصيغة الأمر حث على تلبية الدعوة بالدخول إلى بيوت النبي ﷺ.

---

(١) التحرير والتنوير لابن عاشور٢٢/٨١.

(٢) ينظر: السابق ٢٢/٨٣.

ثم أشار ــ سبحانه ــ إلى أدب آخر، وهو المبادرة إلى الخروج من البيوت بعد تناول الطعام دون إطالة الجلوس بقصد الحديث والسمر، حيث قال: ﴿فَإِذا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ﴾، فالتعبير بـ (إذا) الشرطية ينبئ عن حصول المقصد من الدعوة وتحقق تناولهم الطعام، ومن ثم فلا داعي للمكث في البيوت بعد الأكل؛ لأن الدعوة مقيدة بغرض، وقد تحقق الغرض.

ولذا جاء جواب الشرط ﴿فَانْتَشِرُوا﴾ مقترنا بالفاء إيذانًا بالتعجيل بالخروج بعد الانتهاء من الطعام، والتعبير بصيغة الأمر ــ وإن كان للوجوب ــ يحمل توجيهًا للمؤمنين إلى مراعاة هذا الأدب مع الرسول ﷺ واحترامه في حياته الخاصة، حرصًا على عدم إيذائه.

إلى جانب التعبير بصيغة الافتعال الدال على المبالغة في الفعل، تنبيهًا إلى أن المبادرة إلى الخروج، وعدم البقاء في البيوت بعد الانتهاء من الطعام مما ينبغي أن يشحذوا إليه همتهم، ويبذلوا فيه جهدهم، وأن يكون موضع عنايتهم، واهتمامهم.

كما عبر عن الخروج بالانتشار على سبيل الاستعارة التصريحية التبعية في الفعل ﴿انْتَشِرُوا﴾ بجامع ما في كل من الظهور، والتفرق، إمعانًا في خروجهم، وانصرافهم.

وبين ﴿ادْخُلُوا﴾ و﴿انْتَشِرُوا﴾ طباق يشعر بمدى التفاوت بين الحالتين المتضادتين، ويسهم في إيضاح المراد، وإتمامه.

وقوله: ﴿وَلا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ﴾ معطوف على ﴿غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ﴾، أو مقدر بفعل، أي: ولا تدخلوا، أو لا تمكثوا مستأنسين لحديث بعضكم بعضا، أو لحديث أهل البيت بالتسمع له [1]، وفي التعبير بالاستئناس دلالة على الاهتمام بالإصغاء لحديثهم، والعناية بتسمعه، وارتياحهم له، وسرورهم به، مما يؤدي إلى إطالة المكث في البيت، فيتأذى النبي ﷺ بذلك؛ لأن هذا الصنيع "يحول بينه وبين التفرغ لشؤون النبوة، من تلقي الوحي، أو العبادة، أو تدبير أمر الأمة، أو التأخر عن الجلوس في مجلسه لنفع المسلمين، ولشؤون ذاته، وبيته، وأهله"[2].

ولذا قال تعالي: ﴿إِنَّ ذلِكُمْ كانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ﴾، وفصلت هذه الجملة عما قبلها؛ لأنها بمنزلة جواب عن سؤال مثار يفهم من قوله: ﴿...فَانْتَشِرُوا وَلا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ﴾ مفاده: ما علة النهي عن المكث بالبيوت، والاستئناس بالحديث؟ فكان الجواب ﴿إِنَّ ذلِكُمْ كانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ﴾، ومن ثم فصل بين الجملتين لشبه كمال الاتصال، إمعانا في الحث على النهي السابق، وفي

(١) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم لأبي السعود ١١٢/٧.

(٢) التحرير والتنوير لابن عاشور٨٦/٢٢.

التعبير باسم الإشارة ﴿ذلِكُمْ﴾ الموضوع للبعيد دلالة على عظم هذا الجرم، وهوله، وجاءت علة النهي عن إطالة الجلوس والحديث في بيوته ﷺ مؤكدة بـ (إنّ) مع اسمية الجملة للاهتمام بهذا المعنى، وتثبيته في النفوس إمعاناً في التحذير منه، أو لتنزيل المخاطبين منزلة المترددين؛ لأن حال النفر الذين أطالوا الجلوس، والحديث في بيت النبي ﷺ وعدم شعورهم بكراهيته ذلك منهم حين دخل البيت فلما وجدهم خرج، فغفلوا عما في خروج النبي ﷺ من البيت من إشارة إلى كراهيته بقاءهم، تلك حالة من يظن ذلك مأذونا فيه، فخوطبوا بهذا الخطاب تشديدا في التحذير...، إلى جانب التعبير بصيغة الماضي (كان) لإفادة تحقيق الخبر(١).

وفي التعبير بالمظهر في ﴿يُؤْذِي النَّبِيَّ﴾ دون المضمر (يؤذيه) تنبيهٌ إلى شناعة هذا الفعل، وقبحه؛ لأنه ﷺ لنبوته ـ ينبغي أن يجتنب المرء كل ما يؤذيه؛ لما له ﷺ من عظيم الفضل، وعلو القدر، وسمو المكانة.

والتعبير بصيغة المضارع ﴿يَسْتَحْيِي﴾ يدل على تجدد استحيائه منهم، وتوالي حدوثه، مما ينم عن شدة حيائه، وكمال خلقه، ولذا لم يصارحهم بأن ما فعلوه يؤذيه.

---

(١) ينظر: السابق نفسه.

وفي العبير بجملة الحال ﴿وَاللهُ لا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾ إشارة إلى أن خروجهم من بيته بعد الانتهاء من الطعام حقّ، وأدب ينبغي التأدب به، حيث سمى الانتشار حقا تعظيمًا لشأنه، بالإضافة إلى دلالة الجملة الاسمية على ثبوت هذا الوصف وكونه دائما لله؛ لأن الحق من صفاته، إلى جانب تقديم المسند إليه ﴿وَاللهُ﴾ على الخبر الفعلي وما يقتضيه من تقوية الحكم، وإعطائه مزيدا من التوكيد عن طريق تكرار الإسناد، فضلا عما يثيره لفظ الجلالة في النفوس من معاني الرهبة، والجلال، مما زاد من قوة المعنى، تأكيدًا على ضرورة الأخذ بهذا الأدب، وعدم التسامح فيه، أو السكوت عن بيانه.

والجمع بين ﴿يَسْتَحْيِي﴾ و﴿لا يَسْتَحْيِي﴾ طباق سلب يوضح مدى حياء النبي ﷺ بامتناعه عن مصارحتهم بالخروج، وعدم امتناع الله عن إخراجهم إظهارا للحق، وبيانا له.

ثم ذكر ـ سبحانه ـ ما ينبغي عليهم أن يتأدبوا به مع نساء النبي ﷺ فقال: ﴿وَإِذا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتاعًا فَسْئَلُوهُنَّ مِنْ وَراءِ حِجابٍ﴾ معطوفا على قوله: ﴿لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ إمعانا في النهي عن دخول بيوت النبي ﷺ بغير إذن؛ حيث فيها زوجاته.

وفي التعبير بأداة الشرط (إذا) دلالة على أن طلبهم ما يتمتع به ـ كالطعام وأوانيه... ونحوها ـ من أزواج النبي ـ ﷺ ـ يتحقق وقوعه كثيرا، ولذا نبههم إلى هذا الأدب السامي ﴿فَسْئَلُوهُنَّ مِنْ وَراءِ حِجابٍ﴾، وجاء جواب الشرط مقترنا بالفاء إشعارًا بالمبادرة إلى الالتزام بهذا الأدب، وجاء قوله تعالى:﴿ ذلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ علة للأمر ﴿فَسْئَلُوهُنَّ مِنْ وَراءِ حِجابٍ﴾ تنبيهًا إلى مدى أهمية الالتزام بهذا الأدب، وفصل بين الجملتين لشبه كمال الاتصال، فجملة الأمر أثارت سؤالا فحواه: ما علة هذا الأمر؟ فجاء الجواب ﴿ذلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ حثا على الامتثال لهذا الأدب، والالتزام به.

والتعبير باسم الإشارة ﴿ذلِكُمْ﴾ الموضوع للبعيد إلى شيء ذكره من قريب، وهو (سؤالهن من وراء حجاب) لاستعظام هذا الأمر، وتفخيم شأنه؛ لما فيه من طهارة القلوب مما يشينها من الدنس، والفتنة، والريبة.

ومجيء أفعل التفضيل ﴿أَطْهَرُ﴾ يحمل دلالة على أن المشار إليه أفضل الطرق، وأقواها في تطهير القلوب من كل ما يشينها من وساوس شيطانية، أو تقوّل بغير حق، أو سوء ظن ... إلخ.

ولما أبان ـ سبحانه ـ علة النهي عن إطالة الجلوس في بيوت النبي ـ ﷺ ـ بأن ذلك يؤذيه ـ كما سبق ـ جاء قوله: ﴿وَما كانَ لَكُمْ

أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللهِ وَلا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا﴾ إمعانًا في تأكيد منعهم من إيذاء النبي ﷺ، حيث التعبير بـ (كان) لتأكيد انتفاء إيذائه ﷺ بقول، أو فعل من شأنه أن يغضبه أو يسوءه، وفي إضافة ﴿رَسُولَ﴾ إلى لفظ الجلالة مزيد تشريف، وتعظيم للمضاف، مما يقتضي الابتعاد عن إيذائه؛ لعظم قدره، ويشعر ـ أيضا ـ بتوبيخ مَن يهمّ بإيذائه.

وجاء قوله: ﴿وَلا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا﴾ معطوفا على قوله: ﴿وَما كانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللهِ﴾ من قبيل عطف الخاص على العام؛ لأن نكاح أزواج النبي ﷺ من بعده من جملة إيذائه، وفيه تنويهٌ بشأن هذا الخاص، واهتمامٌ به؛ تنبيها إلى أنه أشد أنواع الأذى، زيادة في التحذير منه؛ لأنهن أمهات المؤمنين.

وأعاد النفي بـ (لا) لتأكيد انتفاء التزوج بأزواجه ﷺ، مما ينم عن تحريمه، وتجريمه، كما "أكد الظرف ﴿بَعْدَ﴾ بإدخال ﴿مِنْ﴾ عليه، ثم أكد عمومه بظرف ﴿أَبَدًا﴾ ليعلم أن ذلك لا يتطرقه النسخ"(١)، إبرازا لمزيته، وشرفه، وتعظيما لحرمته.

وجاء قوله: ﴿إِنَّ ذلِكُمْ كانَ عِنْدَ اللهِ عَظِيمًا﴾ بيانا لعلة عدم إيذاء النبي ﷺ، وتزوج أزواجه، وفصلت هذه الجملة عما قبلها لشبه كمال الاتصال؛ لأنها بمنزلة جواب عن سؤال يفهم من قوله: ﴿وَما

(١) التحرير والتنوير لابن عاشور٢٢/٩٤.

كانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللهِ وَلا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا﴾، تقديره: ما سبب النهي عن إيذاء النبي ﷺ، ونكاح أزواجه؟، وجاءت العلة مؤكدة بـ (إنّ) مع اسمية الجملة إمعانا في تأكيد عظم هذا الأمر، وهوله، ويعضد هذا المعنى التعبيرُ باسم الإشارة ﴿ذَلِكُمْ﴾ الموضوع للبعيد إلى ما ذُكر من إيذاء النبي ﷺ، ونكاح أزواجه للتفخيم والتهويل، بالإضافة إلى التقييد بـ ﴿عِنْدَ اللهِ﴾ لإفادة التهويل والترهيب، إلى جانب التعبير بالنكرة (عظيم)، ومجيئها على صيغة (فعيل) للدلالة على مدى فداحة، وشناعة الإتيان بمثل هذا الذنب، ولا يخفى ما فيه من شدة الوعيد، وعظم التهديد على هذا الفعل.

ثم نبههم ـ سبحانه ـ إلى أنه مطلع على جميع أحوالهم الباطنة والظاهرة، وسيجازيهم عما يصدر منهم، فقال: ﴿إِنْ تُبْدُوا شَيْئًا أَوْ تُخْفُوهُ فَإِنَّ اللهَ كانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ زيادة في التحذير، وتهويلا للوعيد.

وبين ﴿تُبْدُوا﴾ و﴿تُخْفُوهُ﴾ طباق يشعر بمدى التفاوت بين المتضادين، وهو في سياق الآية يشير إلى كمال علم الله ـ سبحانه ـ بكل شيء، ويعضده التعبيرُ بصيغة فعيل (عليم)، وكذا إظهار لفظ (شيء) في قوله: ﴿فَإِنَّ اللهَ كانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ للدلالة على سعة علمه، وكمال إحاطته بجميع الموجودات والكائنات، ومن جملتها أحوالهم الظاهرة والباطنة.

بالإضافة إلى مجيء جملة جواب الشرط مؤكدة بـــ (إنّ) مـــع اسمية الجملة إمعانا في تأكيد ثبوت هذا الوصف لله علـــى الـــدوام، زيادة في الترهيب، وتشديدًا في التحذير من إيـــذاء النبـــي ـــﷺـــ بالدخول إلى بيوته ـــﷺـــ بغير إذن، والنظر إلى زوجاتـــه ـــﷺـــ، وإطالة المكث في بيته ـــﷺـــ، وانتظار نضج الطعام...إلخ.

الخاتمـــــة

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وخاتم النبيين، ورحمة الله للعالميـــن: سيدنـــا محمد بـــن عبـــد الله، وعلى آله، وصحبه، ومن اهتدى بهديه، وسار على دربـــه، واقتفـــى أثره إلى يوم الدين.

وبعد،،،

فقد كشفت هذه الدراسة عن عدة نتائج، كان من أهمها ما يلي:

أولا: خاطبت آيات الاستئذان المجتمع الإسلامي كله، بمختلـــف طبقاته، وفئاته، حتى شملت العبيد، والأطفال الذين لم يبلغوا الحلـــم، وذلك؛ لأن النص القرآني الحكيم جاء ليهذب جميع أفـــراد المجتمـــع بهذا الأدب (الاستئذان)، ويربيهم على الستر، والعفـــاف، ومراعـــاة خصوصية الأفراد، ومصلحة الجماعات، وهذا أدعى إلى التأدب بهذا الأدب، والأخذ به.

ثانيا: كما حضت الآيات على الالتزام بهذا الأدب حثت ــ أيضا ــ على تعليم الناشئة الصغار هذا الأمر؛ كي يعتادوه؛ ليكون أســـهل عليهم عند البلوغ، وكان هذا بصيغة الأمر التي تقتضـــي الامتثـــال والاستجابة، نظرا لأهمية الاستئذان في صلاح المجتمع، وعفته.

ثالثا: أوضحت الآيات أن الإسلام حافظ ــ بهذا الأدب الســـامي ــ على شعور صاحب المنزل، ومراعاة حاله، حيث منحـــه حريـــة

التصرف في السماح للآخرين بدخول بيته من عدمه، حسبما يقتضيه حاله، كما حث الزائر على اختيار الوقت المناسب للزيارة؛ كي لا يقع المزور في الضيق، والحرج، والأذى.

رابعا: يحمل الاستئذان -أيضا - دلالة على عفة المستأذن، وحيائه، ومدى حرصه على عدم الاطلاع على العورات، وحسن أدبه مع الآخرين، وحفظ حرماتهم.

خامسا: أسهمت الأساليب البلاغية في الإبانة عن أهمية الاستئذان، وعظيم أثره في صون الحرمات، وطهارة المجتمعات، وانتشار الألفة، والمحبة بين الأفراد، ودفع الوحشة، والحرج عنهم، وتنوعت هذه الأساليب في بيان ذلك؛ تبعا لسياق الكلام.

سادسا: تكرر استهلال آيات الاستئذان بنداء المؤمنين بصفتهم (الإيمان) التي تقتضي الاستجابة والامتثال لهذا الأدب الرفيع وغيره من الآداب المذكورة في الآيات، تنبيها إلى أن تنفيذ هذه الآداب، وامتثالها مما يقتضيه الإيمان، ويتطلبه، والإخلالَ بها نقص فيه.

سابعا: لوحظ تنوع الأساليب البلاغية في الحديث عن الاستئذان، فجاءت تارة بصيغة الأمر، وأخرى بصيغة النهي، وأحيانا بأسلوب القصر مقترنا بلفظ المضارع في كلٍّ؛ إمعانا في الحث على امتثال هذا الأدب، واستمرار الالتزام به، وتأكيدا على الاعتناء به، وعدم الاستهانة به، لعظمته وأهميته.

هذا والله أعلم، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلَّى الله وسلَّم وبارك على سيدنا محمّد، وعلى آله، وصحبه أجمعين.

✍ **بقلم الدكتور / محمد صبري محمد بهيتة.**

مدرس البلاغة والنقد في كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين ــ بدسوق.

فهرس المصادر والمراجع

١-إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم لأبي السعود العمادي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
٢-أسرار الفصل والوصل في البلاغة القرآنية أ.د / صبَّاح عبيد دراز، مطبعة الأمانة ــ مصر، طبعة أولى ١٩٨٦م.
٣-الإيضاح في علوم البلاغة للخطيب القزويني ، طبعة: دار الكتب العلمية ــ بيروت ــ لبنان.
٤-البحر المديد في تفسير القرآن المجيد لأحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة، تحقيق: أحمد عبد الله القرشي رسلان، دار الكتب العلمية – بيروت، طبعة ثانية ١٤٢٣هـ -٢٠٠٢ م.
٥-التحرير والتنوير للإمام / محمد الطاهر بن عاشور، طبعة : الدار التونسية للنشر والتوزيع ــ تونس ، سنة ١٩٨٤م .
٦-تفسير القرآن العظيم لابن كثير، تحقيق: سامي محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، طبعة ثانية ١٤٢٠هـ -١٩٩٩م.
٧-الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية ــ القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٨٤هـ ــ ١٩٦٤م.

٨-دلائل الإعجاز للإمام/عبد القاهر الجرجاني، قرأه وعلق عليه/ محمود محمد شاكر، طبعة: دار المدني بجدة، الطبعة الثالثة ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٢م.

٩-فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني، ترتيب: محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة: دار المعرفة - بيروت ١٣٧٩هـ .

١٠-الكشاف للزمخشري، تحقيق: عبد الرازق المهدي، دار الكتاب العربي - بيروت، طبعة ثالثة ١٤٠٧هـ.

١١-لسان العرب لابن منظور (ت٧١١هـ)، طبعة: دار صادر ـ بيروت، ثالثة ١٤١٤هـ.

١٢-مواهب الفتاح لابن يعقوب المغربي، وحاشية الدسوقي على شرح السعد (ضمن شروح التلخيص)، طبعة: دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان.

١٣-نتائج الفكر في النحو للسهيلي، تحقيق: الشيخ / عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ / على محمد معوض، طبعة: دار الكتب العلمية بيروت ـ لبنان ، أولى ١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢م.

١٤-نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ -١٩٩٢م.